

عن علي وعثمان بن عمرو في رواية الموطأ فصل في فضل الخطة خطب  
 فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بناكم ان تاكلوا من لحوم  
 نسككم يوم ثلث احرجه البخاري وسئل في رواية الترمذي  
 سئدت عن يوم يجزيها الصلاة فقال ان خطبتم قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يفي عن صوم هذين اليومين ما يوم الفطر  
 ففطرتم من صومكم وعبدالسليم واحاب يوم الاضحية فكلوا من ثم نسككم  
 واخرج عن ابو داود وعن ابن عمر انهما قالوا ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال ان من صام هذا اليوم احرجه النذر  
 وروي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم احرجه النذر  
 وسئل واخرج مما ذكره ابو داود عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
 انه دخل على ابيه في ايام التشريق فوجده باكل قال قد عاني فقلت  
 لا اكل في صائم فقال كل فان هذه الايام الذي كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ياترنا بها فطارها وبني عن صيامها واخرج  
 احمد وابو داود والسنن والترمذي وقال حسن صحيح انه صل  
 الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق عيدنا اهل  
 الاسلام وهي ايام اكل وشرب واخرج مسلم انه صلى الله عليه وسلم  
 قال ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر انه في رواية له علمها  
 خلف الواسط انه صلى الله عليه وسلم امر ان ينادي فيها ايام  
 اكل وشرب واخرج النسائي هذه عن بشر بن مخرم بلفظ ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم امر ان ينادي ايام التشريق انه لا يدخل الجنة  
 الا مؤمن وهي ايام اكل وشرب وسئل عن لعب بن مالك بلفظ انه  
 صل الله عليه وسلم بعثه اوس بن الحذعان ايام التشريق فنادى انه  
 لا يدخل الجنة الا مؤمن وايام مني ايام اكل وشرب واخرج ابو يعين

علي بن سعيد

عن ابن سعيد لا تصوموا يومين يوم الفطر ويوم النحر والبطاني عن ابن  
 ايام التشريق ايام اكل وشرب فلا يصوم بها احد وعن ابن عباس ان  
 هذه الايام ايام اكل وشرب ويقال فلا تصوموها وعجل على ان هذه  
 ايام اكل وشرب فلا يصومها احد وعن بشر بن محمد انه لا يدخل الجنة  
 الا مؤمن واما ايام اكل وشرب فلا تصوموها واخرج ابن ابي عمير  
 واحمد والبطاني وغيرهما عن عبد الله بن جندب انه ايام اكل وشرب  
 ولا صوم فيها يعني ايام التشريق وكما علم عن علي انها ليست ايام  
 صيام ايام اكل وشرب وذكره عن ابن ابي عمير فان كان صامها  
 فليفطر فانها ايام اكل وشرب واحمد عن ابن عمر انها ايام طعم وذكر  
 والداي عن ابي هريرة سنة ايام من الدهر يكون صياما ممن احب يوم  
 من شعبات ان موصل رمضان ويوم الفطر ويوم النحر وايام التشريق  
 فانها ايام اكل وشرب اذا فطر ذلك علمته ما اجمعوا عليه من بطلان  
 نومي العبد ونحن بمده من الهن عنه في الصحابين وغيرهما عن جماعة  
 من الصحابة رضي الله عنهم ويعلم منها ايضا شيئا ما عن ابن عمر  
 كما هو مذهبنا وعليه اكثر العلماء لا ينبغي فطر صوم هذين  
 اليومين كما يام الحمض ويعلم منه ايضا انه يحرم صوم ايام التشريق  
 ويطلق ايضا وهي ثلاثة لان يوم النحر كما مر حديث ابن عمر عن ابيه  
 الصحيح على شرط البخاري وسئل للصحح بالهن عن صومها وعن  
 كما سبق نعم قال الشافعي رضي الله عنه في الفدية يجوز التمتع  
 الفاقده الهدي ان يصوم ايام التشريق عن ثلاثة الخلفول ابن عمر  
 وعائشة لم يرخص في ايام التشريق ان يصوم المن لم يجد الهدي  
 رواه البخاري وهذا الوجه المرفوع بقول انه المراد بخص رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وما كان الى الفدية مما عجزتم من البيع والبيع

195